

٧. شرح قواعد ابن رجب - القاعدة: ١١-٠١ | الشيخ عادل بن أحمد

عادل بن أحمد

بسم الله الرحمن الرحيم بعيدا عن شئنا؟ القاعدة العاشرة الالفاظ المعتبرة في العبادات والمعاملات. منها ما يعتبر لغه ومعناه وهو القرآن باعجازه ومعناه فلا تجوز ترجمته عنه بلغة اخرى ومنها ما يعتبر معناه دون لفظه كالفاظ عبد البيع وغيره من العقود والفاظ طلاق. ومنها ما يعتبر لفظه مع القدرة عليه دون - [00:00:01](#)

اجزي عنه قسم المؤلف رحمه الله الالفاظ باعتبار المعاني الى ثلاثة اقسام. منها ما يعتبر لوحه ومعناه هو القرآن. فلا يجزئ عنه غيره. ولهذا من عجزت عن القرآن باللغة العربية لا نقول ترجم القرآن واقرأ به. بل نقول اعدل الى التسبيح والتكبير والتلهيل وترجمها كما - [00:00:30](#)

لان القرآن كما قال المؤلف رحمه الله اعجازه بلفظه ومعناه. ولتعليم اخر وهو ان القرآن متعبد بلفظه القرآن ولو لم تعرف معناه متعبد به ولذلك لابد من لفظه ومعناه. الخلافة اللي هي دي حديثه. ابو حنيفة شد في هذه المسألة وقال - [00:00:52](#)

هل يجوز قراءة القرآن في الصلاة بالفارسية؟ وخالفه صاحبه. ابو يوسف ومحمد خالفوه في هذه المسألة لم يتبعوه في ايام. هذا قول ضعيف قال يجوز ترجع حتى لمن كان قادر - [00:01:12](#)

عند ابي حنيفة حتى لو كنت قادرا تقرأ القرآن بالعربية يمكن ان تترجمه للفارسية وتقرأه الفارسية وقال لنا ابو حنيفة اصله فارسي يقول اي لغة يعني؟ اي لغة؟ لغة المتكلم وكان يضرب مثال يعني - [00:01:25](#)

مممكن يعني ممكن يترجم التلهيل لا لا انظر قال منهم يعتبر لفظ ومعنى وهو القرآن فلا يجزئ عنه غيره ولهذا من عجز عن القرآن باللغة العربية فلا نقول ترجم القرآن كما قال ابو حنيفة واقرأ به. بل نقول اعدل الى التسبيح والتكبير والتلهيل وترجمها كما - [00:01:38](#)

اذا لم تستطع ان تسبح الان ما المراتب؟ ما المراتب لمن لم يعرف الفاتحة؟ في حديث عدلان ابن ابي اوفى عند ابي داود ان النبي عليه الصلاة والسلام له رجل فقال اني لا احسن الفاتحة - [00:02:01](#)

وقال لما يكفيك ان تقول ماذا؟ سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله. فالذي لا يحسن الفاتحة على مراتب. اول مرتبة ليحسنوا اي اية منها - [00:02:14](#)

من الفتح يعدل الى ماذا؟ الى التسبيح. المرتبة الثانية يحسن اية منها يكرره على قدر الفتح. هذا المذهب هو الصحيح يكرر على قدر الفتان يحسن الحمد لله رب العالمين فقط. يعني شخص اسلم الان - [00:02:25](#)

اسلم الان وبقي على وقت المغرب على خروج وقت المغرب خمس دقائق. ولن نستطع ان نعلمه الا اية واحدة من الفاتحة. الحمد لله رب العالمين. ماذا كيف يصلي فهمت؟ تمام؟ الحالة الثالثة لا يستطيع اصلا ان يأتي بالتسبيح. لا يستطيع ان يأتي بالتسبيح - [00:02:40](#)

فهمت؟ الاظهر له ماذا يترجمه للغتي اذا معنى قولي ماذا نقول آ قال ولادة من عجز عن القرآن باللغة العربية في اللغة الاخيرة ثم قال بلد للتسبيح والتكبير والتلهيل. وترجمها اذا كنت مضطرا - [00:03:00](#)

لان التسبيح نعم ليس متعبدا بلفظه بخلاف القرآن. القرآن لا يترجم. فهمت؟ ولذلك في الصلاة قالوا يجوز ان يترجم التكبير التكبير والتسبيح في الركوع والسجود اذا كان غير عالم بالعربية. لماذا؟ لانه ليس متعبدا بلفظه. تقول انا لا يستطيع ان يحفظ كلمة الله اكبر. لا يستطيع ان يحفظها - [00:03:15](#)

الانسان يعني اللغة بعيدة جدا عن العربية صيني مثلا. يقولون الصينيون صعب ان يتعلموا العربية. يعني المهم يعني وضاق الوقت ولا يستطيع ان يتعلم كلمة الله اكبر. كلمة سمع الله لمن - [00:03:37](#)

فتقول له قلها كذا وكذا معناها كذا قلها عندما تصلي فهمت؟ فيترجم هذه الازكار. اما القرآن لا يترجم قولاً واحداً. فهمت الفرق؟ نعم.

مثلا رجل آآ يفسد لا يحسن اي اية من الفاتحة ولكن - [00:03:47](#)

يعرف صورة من قصار السورة التي تعلمها يقرأ قدرها من غيره ادي مرتبة ايضا ما ذكرته انا فليقرب قدرها من غيرها. قال ان لم يحسن الفاتحة يقرأ قدرها من غيرها. وحملوا حديث عبدالله ابن ابي الذي ذكرت ان الرجل يحسن اي شيء من القرآن - [00:04:01](#)

فهمت قد يقرأ قدرها من غيرها. يعني سبع آيات من غيرها من القرآن نعم ومنها ما يعتبر معناه فقط. كالفاظ كالفاء والعقود يعتبر معناها. وظاهر كلام المؤلف رحمه الله انه حتى عقد النكاح - [00:04:20](#)

حتى عقد النكاح يعتبر معناه دون لفظه. ولكن هذا خلاف المثل. المذهب يعتبرون ماذا؟ اللفظ في عقده. المذهب الحنابلة والشافعية انهم يقولون لابد من اعتبار في عرض النكاح فلا يكون النكاح الا بلفظ مالا. انكحتك او زوجتك. بغير هذا لا يجيزون. والصحيح مذهب الاحناف والمالكية انه لا يتعبد بلفظ - [00:04:38](#)

باي لفظ نعم. اي لفظ يدل عليه يعني وهذي المسألة فيها خلاف ويعتبر في عهد النكاح ان يكون بلفظ النكاح انكاح وتزويج ام لا الجواب والمشهور من المذهب انه يعتبر ولابد ان يكون بلفظ الانكاح او التزويج. الا اذا قال الانسان لامته اعتقتك وجعلت عتق - [00:04:58](#)

في صداقك فانه في هذه الحال يكفي ولو لم يقل نكحتك. لان السورة الوحيدة اللي تستثنوها ماذا؟ نعم. هذه السورة. ان قل يا امتي ماذا اعتقتك وجعلت عتقك صداقك ان لم يذكر اي انكحنا؟ قالوا يصح يصح لماذا؟ قالوا لان الاصل انه كان يحل له وطؤها - [00:05:20](#)

فالحين اللي اصلا موجود. فهمت؟ بخلاف الاجنبية الاجنبية الحل ليس موجودا. وعندنا في الشريعة النبي عليه الصلاة والسلام ثبت عنه التزويج لفظ ماذا انكحتك وزوجتك. والمحرم لا يثبت الا بيقين حل. الفرج محرم على الرجل. فلا يثبت الا بيقين الحل. ويقين الحل لا نعلمه الا في - [00:05:41](#)

بين اللفظين فلا يقاس عليهما غيرهما لان الذي ثبت تحريمه بيقين لا يزول بالشك. فانت دليلهم يعني ولكن الصحيح ان عقد النكاح يصح بالمعنى دون لوز. وان العامية لو قالت جوزتك بنتي. وهذه كلمة عامية عندنا ايضا. يقولون جوزها بدل زوجها - [00:06:01](#)

يقبلون القلب ها؟ اه جوزها مع اني جوزتك في اللغة معناها ماذا لعبت جائزا لك. اصلا. لكن هو يقصد بجوز ماذا زوجتك عندما حللت حللتك. لا باس. لكن على مدى من حنيفة الشافعي لابد من اللفظ العربي - [00:06:19](#)

لابد من اللفظ العربي حتى ان كنت اعجميا. فهمت؟ نعم. فقال قبلت فالتكاح الصحيح. اما على المذهب فالتكاح غير صحيح. حتى لو دخل عليها وجاء منها باولاد. فانه يجب ان يجدد العبد لانه لم يكن بلوم الانكاح او التزويج. ولو قال مثلا ملكتك بنتي وقال قبلت - [00:06:44](#)

يقولون هذا العقد غير صحيح لانه لابد ان يكون بلفظ الانكاح والتزويج. لان لفظ التمليك ورد في الصحيحين في حديث سهل ابن سعد ان النبي عليه الصلاة والسلام قال للرجل الذي - [00:07:04](#)

ذكر عنده خاتم من حديث قال ملكتك بما معك من القرآن. كيف يجيبه الحنابلة ولا شافعية عن هذا؟ باب الفائدة يعني يقول ان هذا اللفظ رواية بثلاثة الفاظ. ملكتك زوجتك انكحتك له ثلاث روايات. وهذه الواقعية لم تقع الا - [00:07:14](#)

مرة واحدة فوجب حبل هذه الالفاظ على لفظ واحد بالمعنى والله افضل واحد الذي جاء في القرآن ماذا؟ لفظ الانكاح. فنترك لفظ التمليك لانه ماذا؟ محتمل. يعني يكاد القانون. نعم. لو تجده النكاح لو - [00:07:30](#)

طبعاً ينسب لاولاد له. وانه لا يحبل حد الزنا لان هذا وطء شبهة تجدد فقط كالذي تزوج امرأة بدون ولي كان حنفيا ثم تبين له ان هذا مدى الخطأ لابد ان يجدد العقد. نعم - [00:07:46](#)

والقول الراجح ما اختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ودلت عليه نصوص بان المعتبر المعنى حتى احاديث واهبة نفسها في

بعض الالفاظ الصحيح في البخاري ملكتك ملكتك هاء بما معك من القرآن. الا قلت لك كيف اجيب الان؟ نعم. اذا - [00:08:08](#)

والمؤلف وظاهر كلامه هنا يقول كالفاء عقد بيع يدل على انه حتى النكاح يصح بالمعنى دون لغو والفاظ طلاق مثلها اي ما دل على

المعنى فانه يثبت به طلاق. لكن الفقهاء يقسمون الفاء طلاق الى قسمين. صريح وكناية - [00:08:28](#)

و هادي الكنايات قد تكون صريحة في لغتنا. فنحن هنا في القصيم اذا قال الرجل خليت زوجتي فهو صريح وعند الفقهاء كناية. يعني

مسألة الصراحة والكناية يرجع فيه للعرف. ليست الفاء منضبطة. يرجع فيه العرف اهل اللغة حتى. يعني حتى اللي عندكم لابد الطلاق

له لفظ ليس - [00:08:46](#)

الذي عندنا مذهب ويدخل تحت ذلك صور منها التكبير والتسبيح والدعاء في الصلاة لا تجوز ترجمة عنه مع القدرة عليها ومع العجز

عنه. هل يلحق وبالقسم الاول فيسقط او بالثاني فيأتي به بلغته على وجهين - [00:09:06](#)

الصحيح انه يأتي به بلغته لان هذا لا يتعد بلفظه وليس كالقرآن. ولان القرآن كلام الله عز وجل. فلو ترجمناه فرج عن كونه كلام الله

لان الله ما تكلم الا باللغة العربية بخلاف التسبيح والدعاء وما اشبهه. وفي رواية الحديث لا يجوز ان - [00:09:26](#)

والحديث بالمعنى وهو قادر على اللغة العربية. لكن مع العجز لا بأس به. والاذان بغير اللغة العربية العربية لانه غير قادر عليه او

يستبدل ذلك بمسجل بغير اللغة العربية لا يجوز - [00:09:46](#)

نعم والله والله اعلم ان الاقرب ان نلاحظ معنى العبادة وهو ان يؤذن بلغته مع ان في ظاهره ان غير العرب يستطيعون الكلمات يعني

لو افترضنا انه نغير عرب ولا يستطيعون يجوز ان يؤذن بلغته. فهمت؟ وهم وهم لو اعتمدوا على المسجل لتركوا الاذان - [00:10:02](#)

انه عبادة يأتي بي بها على حسب قدرته ومنها خطبة الجمعة لا تصح مع القدرة بغير العربية على الساحر. في المذهب المعتمد ماذا

مذهب الحنابلة والمالكية؟ انه لا يجوز ان يخطب بغير العرب - [00:10:26](#)

مطلق من اللغة عندهم ماذا شرط مذهب الشافعي ماذا يقولون؟ شروط شروط انهم يقولون يجوز بغير العربية لغير القادر عليه.

عندهم شرط للقادر. اما الفرق بين المذهبيين يقول لا يجوز اصلا - [00:10:41](#)

فهمت؟ اما الشافعي يقول تجوز لغير القادر. اما الاحناف المذهب الثالث ماذا قالوا لسه الشرط الاصلي وادي اصح المدام ان اللغة ان

اللغة العربية ليست شرطا. لان الغرض من الخطبة ماذا - [00:10:57](#)

الموعود وهذا الوعد قد يحكم بالعربية وغير العربية. نعم. ان الخطيب اذا كان يخاطب من لا يعرف العربية جازت خطبته بغير العربية

ولو كان عليها لقول الله تعالى وما ارسلنا من مذهب الاحلاف ها؟ خلافا للجنوب - [00:11:07](#)

وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه ليبين لهم. فالعلة هي البيان. يعني ما الفائدة الان الخطيب قادر على العربية الجمهور الى الاحنف

يقولون يجب ان يخطب بالارض. بل تستمعون لن يفهموا شيئا. القصد ان من الخطبة والموعظة كيف يعني ينتفع السامعون؟ اذا كانوا

لا يعرفون العربية - [00:11:24](#)

بعض الناس يمكن ان ان يخرج من الخلاف كيف يخرج من الخلاف تأتي بالعربية يأتي بمقدمة الخطبة الحمد لله ثم يترجم الباقي. نعم

ولا يمكن بيانا لغير العرب باللغة العربية. واما اذا كان الانسان امام قومه يعرفون اللغة العربية وهو وغير النبوة العربية فان -

[00:11:42](#)

يجب ان يخطب باللغة العربية. فاذا كان بعضهم يعرف وبعضهم لا يعرف والاكثر لا يعرف وهو يخطب بهما جميعا. يخطب اولاً

بالعربية للعرب ثم بغير العربية اللي هو للعربي. حتى تتحقق الحكمة من الخطبة. بدون بدون ترجمة - [00:12:02](#)

بدون ترجمة. يعني يخطب بالعربية؟ نعم نعم جاهز بالاجماع. لو خطب بالعربية جائز بالاجماع. محل النزاع في ماذا؟ لو خطب بغير

العربية وهو قادر لو خطب بغير عربية وغير قادر. الحنابلة الامريكية يقولون قادر غير قاتل باطل. شفيق يقولون غير قادر صحيح.

الاحناف يقولون تصح مطلقا. نعم - [00:12:22](#)

ومنها لون النكاح ينعقد مع العجز بغير العربية ومع القدرة على التعلم فيه وجهان صحيح ان عرض النكاح ينعقد بالعربية بغير عربية

ومثلما سبق في العقود ومثلما ومثل ما سبقت العقود. لكن بشرط ان يكون معلوما لدى المتعاقدين. يعني اللفظ متعلم بين المتعاقدين. ليكن شخص مثلا له لغة - [00:12:44](#)

له لغة والزوج له لغة اخرى لا يعلمها لا يصح نعم. يعلم ويزوج بعد ذلك نعم؟ نعم. لو كانت اللغة بينهما ليس متفقة ممكن يتهان بمترجم يترجم عنه لا بأس - [00:13:08](#)

والشهود واذا جاء انسانا يعرف اللغة الانجليزية وزوج قال ما هو المعلوم؟ بشرط ان يكون معلوما ما هو المعلوم؟ اللفظ يعني. نعم. يعني بشرط يكون اللفظ معلوما لا المتعاقدين المتعاقدين والشهود. المتعاقدين ولي والزوج. لان الشهود سيشهدون على ماذا؟ على الاجابة والقبول على الفاظ فلا بد ان يكونوا عالمين بالعربية - [00:13:23](#)

باللغة التي يتكلمون بها يعني عفوا نبدأ نعيد الملتقى صحيح؟ الجائزة المطلقة. خطبة الجمعة؟ الجائزة المطلقة فاذا جاء انسان يعرف اللغة الانجليزية وزوج شخصا باللغة الانجليزية والشخص يعرفها والشهود يعرفونها. فالصحيح انه يصح واشتراط - [00:13:45](#) في العقود كلها ليس بالسحيل ومنها لفظ اللعان وحكمه حكم لفظ النكاح. والاختلاف في اللعان كالنكاح واللي عان هو ان يرمي زوجته بالزنا. فاننا نطالبها اما ان تقر او تنكر. فاذا قارة تقييم الحد عليها واذ انكرت - [00:14:04](#)

واننا نطالب هذا الرجل اما باقامة شهود واما بالجلد. فاز لم يقيم فان لم يقيم الشهود ولم يستسلم للجلد. عدل الى اللعان فيؤتى بالرجل والمرأة ويقول الرجل اشهد بالله قد زنت ويعينها - [00:14:24](#)

ثم يشيخوا تشيروا اليها. هم. يعينوها. يعينها ويسميها ان فلانة زنت او يشير اليها ان كانت حاضرة. الامران جائزان. اما ان يعينها بالاشارة ان كانت حاضرة او يسميها. يسميها باسمها واسم ابائها نعم - [00:14:42](#)

لئلا يكون توريا. لأ لانه قد يقصد غيرها. لانه لابد ان يكون ماذا اللي عنده بدل يكون صلاح في التعيين لانه قد يقصد غيرها. له زوجتان مثلا يذهب الى لماذا؟ لان لا يهرب من الحد. الى حد حد القذف لانه الان ورمها بالزنا - [00:14:58](#)

وما بالزنا. ثم ندم على هذا الرمي. فاراد ان يوري انه ينوي امرأة اخرى. لا لا يستطيع له الحد الا اذا عيان. فهمت؟ مم. لان هو ده اللي بيأتي باللحاد سيطالب بماذا بحد القذف - [00:15:19](#)

لا يسقط عنه الحد القذف الا بلعان من قذفها الا بتحديد من قذفه. لانه قد قد يغسل امرأة اخرى فاسقة الان هو عرف انها ليست زانية ويريد ان يخرج من الحد بحيلة. فماذا؟ يقول اشهد بالله ان فلانة - [00:15:29](#)

ويسميها باسم ويغسل فلانة دي معروفة بالزنا فلا يكون هذا قدفا حتى يخرج من حد القذف. لان لابد ان يعينها بالاشارة او يسميها باسمها واسم ابائها الذي تعرف به. فهمت - [00:15:45](#)

نعم اذا يكون يكون بين الزوجة والزوج خاصة؟ نعم طبعا اللي عين خاص بين ما هو اللعان؟ اللعان وايمان الشهادات المؤكدة. اه. يرمي بها الزوج زوجته اذا اتهاهاها بالزنا. فهمت؟ اذا لم يأت باللعان يلزمه حد القبر - [00:15:55](#)

طب لماذا اباحت الشريعة للعنة؟ لانه من النادر او من الصعب ان يقذف الرجل زوجته بالزنا الا اذا كان صادقا. فجعلت له الشريعة مخرجا بمذهب اللعان. فاذا لعنها الصفة المعروفة في كتب الفقه وهي لعنته بالاربعة شهادات فرق بينهما - [00:16:14](#)

فرق بينهما ولم يقيم عليه حد القتل ولم يقيم عليه حد الزنا. يعني يضرب عنها العذاب ويدراً عنها على العذاب. ما هو العذاب؟ العذاب الذي عليه حد الرجل. والعذاب يعني ايه حد ماذا؟ حد القذف فيسقط الحدان باللعان - [00:16:31](#)

ولابد ان احدهما كاذب. كما قال النبي للمتلاعنين ان الله يعلم ان احدهما كاذب. ففي حكم الدنيا يسقط عنهما العذاب ويسقط عنهما اه وصف القذف او وصف الزنا. اما في حكم الآخرة احدهما كده - [00:16:45](#)

خلاف بين اهل الله. مذهب اليوم الاربعة ماذا؟ انه اذا لعنها فرق بينهم تفرقة مؤبدا خلف في يد من ابن تيمية. ما دليله؟ شيخ الاسلام يرى ان الفرقة للعين ليست مؤبدة. لان ما العلة من الفرقة في اللعن؟ ما هي - [00:16:59](#)

ما العلة ليس النسيان؟ كيف هذا؟ وضع العلة جدا انه يحرم على الانسان ان يتزوج من المرأة الزانية. هو الان يقول ان هذه المرأة ماذا؟ زانية. فكيف يبقى الزواج معها - [00:17:19](#)

عند الحنابلة زواج الثانية الزانية باطل. تمام فاذا متى يرجع لها؟ اذا زلت هذه العلة؟ اذا زال هذا الوصف هب ان رجلا كذب امرأته ولاعنها ثم بعد زمن تبين له انه ليست هي الزانية. كان توأمها. ممكن؟ ممكن. نعم. فاراد ان يرجعها مرة اخرى يكذب نفسه - [00:17:37](#)

فاذا كذب نفسه ماذا ماذا يحدث؟ يجلد. يجلد ثمانين جلدة. ويتزوجه مرة اخرى عند مذهب شيخ الاسلام خلاف الليلة الجمعة. نعم ويعينها ثم يقول في الخامسة ان ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين - [00:17:58](#)

عليه على نفسه على نفسه. هو لماذا قال بالغائب حتى لا ينسب الله عن النفس؟ يعني قل لعنة الله علي. اه. بضميري لغاية او بضمير المتكلم. يقول علي. نعم. لكن لما كان التحدث عن غائب جاء اللفظ عليه. كذلك تقول هي اشهد بالله لقد كذب - [00:18:17](#)

فيما رمان به من الزنا وتقول في الخامسة ان ان غضب الله عليها ان كانت من الصادقين. هذا اللعان وسمي هذا من باب التغليب والا فهو بالنسبة للزوج لعنة وبالنسبة للمرأة غاضبة. لماذا؟ لماذا جاء الله الغضب في حق المرأة ولا جعل اللعنة في حق الزوج؟ قال -

[00:18:38](#)

الخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الكاذبين. وفي حق الرجل قال ماذا؟ والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين. قالوا لان الغضب والغالب في اللعان ان المرأة هي. لأ هي الكاذبة. مم. الغالب في اللعان هل للرجل يتهم زاغته بالزنا ويذهب الى القبر -

[00:18:58](#)

قاضي ويلاعن امام القاضي. ويشتهر هذا يشتهر الوادي هذا فضيحة له. في الغالب تستطيع ان تقول تسعين بالمئة ان المرأة هي الزانية. فهمت؟ فكان لما كان الوعيد لما كان الذنب في حقه اظهر جعل الوعيد في حقه اشد هو الغضب. فهمت المعنى؟ نعم -

[00:19:20](#)

القاعدة الحادية عشر من عليه فرض هل له تنقل قبل ادائه بجنسي ام لا؟ دي قاعدة مفيدة هذا نوعان قال المؤلف رحمه الله بجنسه وان له ان يتناقل بغير جنسه بلا اشكال - [00:19:39](#)

ومن عليه فرض صلاة يجوز ان يتطوع بصدقة. ومن عليه فرض زكاة يجوز ان يتطوع في الزكاة. لكن الكلام تطوع بجنسه قبل اداء الفرض وهذا هو محل وهذي القاعدة. انت القاعدة؟ نعم - [00:19:57](#)

احدهما العبادات المحضة. فان كانت موسعة جاز تنقل قبل ادائها. ما من عبادة محضة؟ غير معقولة المعنى. تفتقر الى نية لان القسم الاول العبادات المحضة والثاني هو المعاملات المالية. الثاني هو المعاملات المالية. عبادة محضة ماذا؟ تحتاج الى نية؟ نعم. والمقصود بها التعبد - [00:20:10](#)

غير معقولة الحكمة غير معروفة الحكمة ما كل نقول عبادة محضة ما هو العقود توقيفية لكن ليست محضة. العقود. توقيفية لكن العبادات ليست محضة. نقول عبادة المحضة ماذا؟ تحتاج الى نية ولا تعلم حكمتها. مثل الصلاة الوضوء - [00:20:30](#)

نقول عبادة غير محض مثل ماذا؟ مثل عقد النكاح. عقد النكاح عبادة. لكن عبادة محضة معقولة المعنى وان عقد اللقاح لابد فيه من نية لو انت تزوجت امرأة بدون نية قلت تمزح مع شخص وتقول زوجتك ابنتي وقبلت الزواج هكذا. ولا تنوي الزواج لا يكون زواج نعم فلا بد فيه من قصد - [00:20:47](#)

لا يكون زواجا على الصحيح. لكن الطلاق يقع. نعم نعم فان كانت موسعة جهاز التنافس قبل ادائها كالصلاة بالاتفاق. وقبل قضائها ايضا كقضاء رمضان على الاساق. وان كانت مضيقة لم تسيح على - [00:21:05](#)

ولذلك صور اذا العبادات المحضة ان كانت موسعة جاز التطوع بجنسها بالاتفاق. مثاله دخل وقت ضوء فاراد الانسان التطوع بعدة ركعات. يجوز سواء اطوال ام قصر. اما اذا كان غار موسعا بحيث لا يبقى من الوقت الا مقدار مقدار ما تؤدي به الفريضة فانه -

[00:21:28](#)

يقول مضيقة بحيث لا يبقى من الوقت الا مقدار فعلها. فان التنفل لا يجوز حينئذ. وبالنسبة للقضاء هل يجوز للتطوع بعبادة مقضية المؤلف رحمه الله يقول فيها سور منها اذا تضايق وقت المكتوبة هل ينعقد؟ هل ينعقد تنفل المطلق حينئذ على وجهين؟ اما اما -

فالصواب حذف المطلق. يعني هل ينعقد التنفل سواء كان مطلقا ام مقيدا؟ مثال المقيد كان راتب مثلا هذا رجل الان في صلاة الظهر. والوقت ضيق لا يستوعب اكثر من صلاة الفريضة. هل يجوز ان يصلي راتبة - [00:22:18](#)

قبلها ام لا مفهوم؟ يقول المولد في ذلك وجهان وهذا في حال ضاق الوقت فمن لم يقم من نومه الا وقد ضاق الوقت فانه يصلي الراتبة وذلك لان الوقت في حق النائم يكون حين استيقاظه - [00:22:38](#)

حين استيقاظه عندما استيقظ من النوم من هذا يبدأ وقته؟ نعم. ان النبي عليه الصلاة والسلام قال فذلك وقتها في رواية. حديث انس هذا لان النبي صلى الله عليه وسلم لان النبي صلى الله عليه وسلم يقول من نسي صلاة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها.

لكن هذا الذي ذكر المؤلف في حق رجل - [00:22:58](#)

الكفارة اصلا لتكون الا بعد ماذا الى بعد الا بعد ذنب. فهل المقصود هنا ان النائم وقع في ذنب؟ لا. هذا الكفارة هنا ليس ليس المعنى

الشرعي المراد. فهمت؟ قال ان - [00:23:19](#)

كفارة ماذا؟ مثلا لا يؤخذكم الله باللغف فيريكم ولكن يؤخذكم ما فقدتم الامير فكفارتها. هذه كفارة بعد ذنب ما هو الذنب الحنف يعني عندما تحنت تكفر لكن هل يقال ان الذي نام بدون تفريط اثم؟ لا لم يقل بها احد من اهل العلم ليس في نوم تفريط - [00:23:37](#)

في اليقظة واضح فكفارته معناه ماذا؟ ليس معنى الكفارة هنا انه فعل ذنبا يستحق ان يكفر انما معنى كفارة هي لماذا؟ تداركه.

الكفارة المقصود بها التدارك. تدارك شيئا لماذا؟ فعل الذي فاته. فهمت؟ كفارة البساق هنا هذا ايضا؟ لا - [00:23:54](#)

المسجد خطيئة وكفارته ودفنوه. هذا ذنب. فهمت؟ فهمت هذا؟ اه. فلفظ الكفارة الاصل انه يجد بعد ماذا؟ بعد فعل ذنب. لكن هذا

ليس المقصود به كما قال الشراح يعني في هذا الحديث. نعم - [00:24:11](#)

لكن هذا الذي ذكر المؤلف في حق رجل تهاون بالصلاة وهو مستيقظ يقول الان اصلي الان اصلي حتى ضاق الوقت فما بقي الا من

لصلاة الفريضة ففي هذه الحال نقول لا يصح عنك التطوع. لانك مفرط بخلاف الذي استيقظ من نوم يصلي النافلة اولاً. نعم؟ هم -

[00:24:25](#)

ما له الذي نام؟ لا الذي نام احوط جيدا اخونا يقول الا ان هناك ثلاث سور ما هي السورة الاولى؟ السورة الاولى لم يضق الوقت ما زال

في الوقت يتدفل النافلة راتبا ثم يصلي. الصورة الثانية - [00:24:46](#)

تكاثر ومستيقظ ليس نائما. تكاثر حتى ماذا؟ حتى ضايق الوقت. نقول لا يصلي النافلة الصورة الثالثة نام واستيقظ قبل الوقت

ببسيير بوقت العيد في ماذا؟ الا الفريضة في هذه الحالة ماذا نقول؟ هل نقول يصلي النافلة؟ ثم يصلي بعد ذلك الفريضة لان الوقت

في حقه وقت استيقاظه هذا هو الازهر - [00:25:04](#)

نعم لكن خروجاً للخلاف ماذا يفعل؟ يصلي الفريضة اولاً. هناك سورة رابعة هو ان يستيقظ بعد خروج الوقت قد يصلي فيها النافلة بلا

خلاف ويصلي الفرض بعد ذلك. لانه اعتقد خرج. فهمت؟ اذا السورة التي اعتطتم فيها ماذا؟ سورة من لو استيقظ وقد تضايق الوقت

- [00:25:25](#)

استيقظ وقد ضيق الوقت يصلي الفريضة فقط. طيب نعم. ومنها من عليه صلاة فائتة. هل يصيح تنافل التنافل المطلق قبل قضائها

على وجهين لان قضاء الفوائت على صاحب ده يتلف - [00:25:44](#)

على الفور عند الجمهور الا الشافعي الصحيح انه يتنفل اما القضاء فيقول المؤلف فليصح النفل مطلقا احترازا من النفل المقيد

كالراتبة. فانها تصح. وقد دل على ذلك النص حيث ان - [00:26:00](#)

صلى الله عليه وسلم حين نام عن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس امر بلالا فاذن ثم صلى ركعتين سنة الفجر ثم صلى الفجر صلى

الله عليه وسلم. فهذا المقيد يصلي قبل القضاء ولا حرج. اذا لصحيح انه ماذا يصلي؟ صل النافلة قبل القضاء - [00:26:14](#)

ومنها اذا شرع في التنافل بعد اقامة الصلاة المكتوبة فلا تصح. على وجهين ان اقيمت الصلاة فكبر لتحية المسجد. او لسنة القبلية

على الوجهين لان الجماعة واجبة هذه المسألة ايضا من هذا الباب. لما اقيمت الفريضة صار الوقت مضيقا بالنسبة للنفل -

لان الجماعة واجبة ولكن الجماعة على المذهب تدرك بتكبيرة الاحرام قبل سلام الامام. هذا على المذهب لكن الشيخ لا يرجح هذا. الشيخ يرجح مذهب من ركعة بدل مالكية وابن تيمية لماذا؟ متى ابو الخلاف في هذه المسألة - [00:26:56](#) مساء ابو الخلافة يبقى انت الان لو دخلت المسجد وجدت الامام جالسا في التشهد الاخير ماذا تفعل؟ القائمة الاربعة الى المالكية يقولون ماذا تكبر وتجلس نتشاهد معه وادركت الجماعة لو ادركت تكبيرة الاحرام قبل ثلاث امام بلحظة فقد ادركت الجمع. من خالف في هذه المسألة تذكر - [00:27:14](#)

المالكية ابن تيمية ماذا يقولون؟ يقول لا تدرك الا بماذا؟ الا بركعة. ما دليله من حديث ابي هريرة في الصحيحين من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة. ما مفهومه؟ ما مفهوم المخالفة - [00:27:37](#) من لم يدرك لمدرك الصلاة. كيف يجيب الجمهور عن هذا الحديث؟ يقول هذا خاص بالوقت خاص دلوقتي انا في رواية اخرى قال من ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر. فقالوا هذا خاص بالوقت. فالجواب ان الحديث اللفظي هذا لفظ عام - [00:27:47](#)

من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة. هذا عام صح؟ نعم. ومن صور هذا العموم ماذا؟ الحديث الاخر ومن ادرك ركعة من صلاة العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر. فهذا الحديث ذكر بعض - [00:28:03](#) بعض افراد العام تليفون هذه القاعدة ذكر بعض افراد العام بحكم ان يوافق العام ليخصص العام يعني هذا الحديث ذكر ماذا افراد العام. العام ماذا؟ من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة. يعم الوقت - [00:28:22](#)

ويروموا الجماعة؟ هل ادركت الجماعة ام لا؟ يعم كل هذا. فذكر الجماعة ذكر الوقت فقط في بعض الروايات. لا يخص ماذا ليخصص العموم لانه ليس تخصيص التخصيص لابد في ماذا؟ ان يكون بفرد يخالف حكم العام. اما اذا كان الفرض يوافق حكم العام - [00:28:38](#)

معروفة عند الوصول يعني المهم هي ان شيخ الاسلام والمالكية يرون ماذا؟ انه لا تدرك الصلاة صلاة الجماعة الا بادراك ماذا؟ ركعة كاملة. فلو انت دخلت في اقل من ركعة لم تدرك الجماعة. في هذه الحالة ماذا تفعل؟ لو دخلت معه في اقل من ركعة ماذا تفعل؟ لكي تكون مدركا للجماعة - [00:28:56](#)

انت دخلت المسجد الان نعم مع الامام لك خياران لوجدت الامام في التشهد الاخير. اما ان تنتظر حتى يسلم الامام وتصلي ماذا جماعة ثانية حتى تدرك الاجر جميعا. واما ان تدخل معه في التشهد الاخير وماذا تفعل؟ من لو اقبلت وحدك. لا انت لن تصلي - [00:29:15](#)

واغتنم بمن عن يمينك من المسبوقين. ان كان يفهم. ان كان يفهم يعني انت الان دخلت دخلت صليت مع الامام في التشهد الاخير ثم سلم الامام فقامت فعن يمينك مسبوق لك ان تقتضي به - [00:29:37](#)

فكيف يكون اه مؤتمر واماما؟ الا ترى ان الامام اذا احدث له شيء في الصلاة وحدث يستخلف يصبح المأموم امام ولا خلاف فيه بين اهل العلم. ابو بكر المسلم. ولكن هناك يكون اماما - [00:29:53](#) اذا كان اذا كان المهتم يزود ويصير اماما من باب او لا يجوز للمنفرد ان يكون مأموما او اماما. الا ترى ان النبي عليه الصلاة والسلام منفردا؟ فجاء ابن عباس فصلى خلفه فهمت - [00:30:10](#)

امتي؟ امتي الصور؟ الصور الادلة على هذا كثيرا. يعني عندما يصلي النبي عليه الصلاة والسلام وحده في بيت ميمونة. صلى وحده ودخل خلفه شخص فلا فرق ان يبدأ الصلاة منفردا ثم يصبح اماما. او يبدأها منفردا ثم يصبح مأموما. او يبدأها مأموما ثم يصبح اماما. كل هذا لا فرق فيه. لان كل هذا - [00:30:23](#)

رد علي ادلة. اه مؤتمر مؤتم بالامام الصلاة انتهت. انت بجوارك يا مسبوق. بجوارك مسبوق. مسبوق. وانت الان مسبوق. انتم الاسلام تقضيان. نعم. فتأتموا به تهتموا به. او تكون انت اماما له. نفترض اليهم وسنكون نعم مثلا ينبغيه لكن هنا اشكال. لو كان هذا الذي -

تمام تبي انت كنت اماما له انت انت كنت اماما له. صحيح؟ هم. فانت بقي عليك مثلا اربع ركعات وبقي عليه ماذا ركعة واحدة فهمت؟ ماذا يفعل؟ يفرق النية يفارقك. بدأ يصلي ركعة معك ويفارقك. او ينتظر ويسلم معك. كلاهما جائز - [00:31:09](#)

وعلى هذا اذا كان يمكنه ان يكمل هذه النافذة قبل ان يسلم الامام فانه يكملها. ولو جميع الصلوات ما دام جميع الصلاة ما دام يمكنه ان يكبر قبل سلام الامام فانه قد ادى الواجب. امتى - [00:31:31](#)

كان على المذهب انه يدرك الجماعة بتكبيره الاحرام وخلاصه يصلي النافلة كلها حتى لو فاتته اكثر الصلاة. نعم وقال بعض العلماء اذا كان يخشى ان تفوته ركعة من الصلاة فانه لا يجوز له ان يكملها. لان صلاة الجماعة ما تدرك الا بركعة وهذا هو - [00:31:53](#)

صحيح من حيث قضاؤه. لكن يبقى النظر في حديث ابي هريرة اذا شيخ قول الشيخ اختاره. الشيخ يختار هذا القول اختاره في الشرح الممتع وفي غيره من كتبه يقول ماذا - [00:32:11](#)

لو كان يخشى ان تفوت ركعة من الصلاة فانه لا يجوز له ان يكملها وسيقول هذا بعد قليل نعم وقال في قال ماذا؟ لو لو غلب على ظنك انك انت الان انتهيت من الركعة الاولى في الصلاة - [00:32:21](#)

انت تصلي ركعتين. انتهيت من الركعة الاولى. فاقامت الصلاة تكمل الركعة الثانية. لان انت في الغالب اقم اكملت ما لا اكثر الصلاة اكثر الصلاة. اما اذا كنت في الركعة الاولى واقامت الصلاة تقطع الصلاة - [00:32:36](#)

فهمت هنا مسألة محتملة هناك خلاف بين اهل العلم في معنى الحديث اذا اقيمت الصلاة لا صلاة الا المكتوبة سيذكره الان سيذكر هذا الخلاف؟ نعم. وهذا هو الصحيح من حيث - [00:32:48](#)

نعم وهذا هو السبب. قال بعض العلماء اذا انه اذا كان يخشى ان تفوته ركعة من الصلاة. فانه لا يجوز ان يكملها. يكمل النافلة. لو غلب على ظن الله ستفوته - [00:32:59](#)

ركعة من الفريضة ليكمل النافلة يقطعها. لان صلاة الجماعة ما تدرك الا بركعة. وهذا هو الصحيح من حيث قضاؤه المالكية يعني. يعني من المالكية يقولون ماذا؟ الجماعة لا تدرك الا بركعة. ما معنى القضاء يعني؟ لان الانسان عندما النبي عليه الصلاة والسلام هو يقصد بكلمة قضاء ويديه - [00:33:13](#)

ابي هريرة. حديث ابي هريرة في الصحيحين ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اذا قيمة الصلاة فلا تأتوها وانتم تسعون فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا. وفي رواية فاتهموا. فالصحيح ان القضاء لا يكون الا لمن ادرك - [00:33:31](#)

فهمت المعنى القضاء قضاء الصلاة التي فاتتك مع الامام لا يكون الا لماذا؟ الا لمن؟ ادرك ركعة. ماذا اقصد بكلمة قضاؤه؟ نعم. قال لكن يبقى النظر في حديث ابي هريرة - [00:33:46](#)

لو اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة. هل المراد لا صلاة ابتداء او لا صلاة مطلقا؟ خلاف بين اهل العلم ما معنى الاسئلة اللي مكتوبة؟ يعني لا اصل الا للمكتوبة يعني لا تبدأ صلاة - [00:33:58](#)

ان لا تستمر في الصلاة. لو قلت انها لا تبدأ صلاة معنى ذلك انك يجوز ان تكمل النافلة التي بدأت فيها لو قلت انه لا تستمر في صلاة معنى ذلك انه لا يجوز ان تستمر لابد ان تقطعه يعني - [00:34:10](#)

ايمان القيادة الحديثة. قال الجواب اختلف اهل العلم في هذا الحديث فمنهم من قال لا صلاة ابتداء لان الاقامة انما كانت لهذه الصلاة المعينة. فلا يصل فلا يصلى غيرها بذلك في مجال جاءت في مسند احمد ولا صلاة الا التي - [00:34:22](#)

فهذا يدل على مالك انه لا يجوز ان يستأنف حتى ان يستمر ولا يستهدف. نعم. قولوا هذا يشير الى انه لما كانت الاقامة لهذه الصلاة فانك لا تشرع في صلاة اخرى. بخلاف ما - [00:34:42](#)

هيذا انت شرعت في صلاة فلا تقطعها واستدلوا بعموم قوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم قول ولا تبطلوا اعمالكم ليس دليلا على عدم جواز ابطال الاعمال بعد الشروع فيه ادي الاسد دلت بها المالكية والاحناف على ماذا - [00:34:58](#)

اه على ادب جواز قطع النافلة وعدم جواز قطع صيام النافلة. وهذه الاية ليست ليست دليلا على هذا. لماذا؟ لان معناها لا تبطلوا ما

لكم بالردة لان السياق يدل على هذا - 00:35:12

السياقة يدل على هذا يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول ولا تبطلوا اعمالكم وقبلك لا يتكلم عن ماذا عن حكم المرتد.

فالاية لا تتكلم عن ابطال الاعمال بتعيين خاص اقيم لا صلاة الا التي - 00:35:26

اقيمت يعني لا صلاة مبتلى الا التي اقيمت. مم. اما الصلاة التي بدأت فيها يجوز لك ان تكملها. فهتم المعنى فهتم المعنى؟ الصلاة التي بدأت فيها يجوز لك ان تكملها. اما لا صلاة للتي اقيمت معناه ماذا؟ يعني لا تستأنف لا تبدأ صلاة جديدة. فالحديث يخص النهي

بماذا - 00:35:46

بدء صلاة ليس باتمام صلاة. قد اقيمت فقد صليتها. نعم. وعندي في هذه المسألة انا الاقرب والله اعلم هو انك اذا كنت قد صليت ركعة كاملة فاتم الركعة الثانية خفيفة. وان كنت في الركعة الاولى فانك تقطعها استنادا الى قول الرسول صلى الله عليه وسلم من -

00:36:04

ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة. انظر الاستدلة بالحرفة الاستدلال ماذا الصبات جيد. يعني من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك

الصلاة. قلنا هذا يدخل فيه ماذا؟ يكون له ثواب. يدخل فيه ماذا اول شيء؟ الوقت - 00:36:24

والشيء الثاني ماذا؟ الجماعة. والشيء الثالث انك لو ادركت ركعة من الصلاة انت لن تصلي سنة الظهر القبلية ركعتين. فطالما انك

صليت ركعة انك ادركت كل صلاة فاتمها لا تقطعها - 00:36:37

من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة. انت لو صليت السنة مم. سنة الظهر القبلية. صليت ركعة؟ كانك ادركت كل صلاة فلا تقطعها

لكن لو صليت اقل من ركعة اقطعها - 00:36:50

هيدا انت زكرت الاول ادراك الوقت من ادرك قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر. مم. الثاني ادراك الجماعة لا تدرك الجماعة الا

بماذا؟ الا بماذا؟ الثالث انك لو كنت تصلي السنة - 00:37:02

وادركت منها ركعة فقد ادركت صلاة السنة فلا تقطعها. فهتم؟ نعم. جهاز التغير اذا صليت اكسرت منين الحديث من ادرك ركعة من

الصلاة فقد ادرك الصلاة. ويقول الشيخ يقول ماذا انظر انظر ماذا يقول. قال وعندي في هذه المسألة ان الاقرب هو انك ان كنت -

00:37:20

قد صليت ركعة كاملة. ركعة كاملة. فقد ادركت الصلاة. لان النبي قال من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة. فقد ادرك الصلاة كلها

وعليك ان تكمل انك ضربت الصلاة. مفهوم المخالفة؟ لو ادركت اقل من ركعة لم تدرك الصلاة فتقطعها لكي تدرك الصلاة التي اقيمت.

فهمت؟ نعم - 00:37:40

وان هذا المتضرر ادرك ركعة مأذونا فيها قبل الاقامة. فيكون قد ادركها كانه ادركها كلها قبل الاقامة. والا فانه يقطعها والا ويعني

وان لم يدرك ركعة. مم. ما نوى الا هنا شرطية وجوابها محذوف. وان لم يدرك ركعة نعم - 00:38:01

الاحوط ان يقطعه. لان الحديث فلا صلاة قد يقال ان فلا صلاة الا المكتوبة. اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة. قد يقال انه عام.

مم. يعم ماذا يعم البدء واستمرار - 00:38:22

فهمت؟ ثم نقول ما معنى قد يقال انه عمي يعني ماذا يا ام بدء الصلاة واستمرار الصلاة. او الاستمرار فيها. ثم نقول ايضا ان اشتغال

الانسان بالواجب افضل من اشتغاله بالتطوع - 00:38:35

لان جزءا من الفريضة افضل من التطوع كما جاء في الحديث القدسي ما تقرب اليه عبدي بشيء احب الي مما افترضته عليه. اذا لو

رجح ماذا رجح بدليلين الدليل اول من ادرك ركعة من الصلاة الدليل الثاني من تقرب الي عبدي بشيء - 00:38:47

طيب مسألة اخرى ولا يصح انه مستدل بالدقيقين ما دام ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة. ما الدليل الثاني ان الفريضة احب

من النافلة احب الى الله من النافلة. نعم. فعزت دليل وحده يكفي لنبطل الشيخ مسلم يقول لي اه تقصد يعني يكفي - 00:39:02

خد الركعة اللي تصلي ان هو يقع ادرك نعم. قد المسألة المسألة فيها خلاف؟ قد يقال هذا. نعم. لقد يقال هذا. لكن الان ما العلة من ما

العلة الشريعة؟ ممكن ننظر لحكمة الشريعة - 00:39:33

لحكمة الشريعة فانك لا تتنفل والصدقة اقيمت خوف ان تفوتك ماذا؟ صلاة الجماعة. صلاة الجماعة عموما فنقول هذه الحكمة لا تتحقق في من ادرك ركعة لانه في الغالب سيصلي الثانية خفيفة. وفي الغالب سيدرك الامام قبل ان يركع. في الغالب سيدرك الامام قبل ان يركع. مسلا - [00:39:46](#)

دلوقتي فيها نظر. نعم. هل يمكن نقيس عليه يتوضأ. عدم التسليس. واحد يغسل يا جماعة. لا. صحيح من باب ماذا؟ من باب تعارض المستحبات. ما هو التعارض قد يكون بين ماذا؟ بين واجب ومستحب. هي دي الحالة لا شك انك ستقدم الواجب - [00:40:05](#) وقد يكون التعارض بين ماذا؟ بين مستحبات في هذه الرحلة تقدم ماذا المستحب ماذا ان افضل له؟ ما هو مستحب ومستحب اعطيك مثال اخر. يعني احاديث نهي النبي الذي ذكرته منذ قليل. نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن السعي الى - [00:40:31](#) الدبشة للمجلس سريعا. كان بعض السلف كابن مسعود وغيره من الصحابة يقولون من غلب على ظنه انه يدرك تبيت الاحرام فلا بأس ان يسرع شيئا وقريب من باب المسجد الان والصلاة قد انتهت من الاقامة. ويظن ده لو اصلع قليلا سيدرك ماذا؟ تكبيرة الاحرام. فترك الان سنة. ما هي السنة التي تركها؟ ترك الصلاة. الطمأنينة - [00:40:45](#)

تدخل الاعلى وهي ماذا؟ للتلبيس لا حرام. كذلك مثلا لو غلب على الظن انه لو ثلث لن يدرك تكبيرة الاحرام لا يترك التفكير. تكبيرة الاحرام ما ورد في فضلها لم يرد - [00:41:07](#) التفتيت في الوضوء. لانه سبك في البخاري ان النبي عليه الصلاة والسلام توضأ مرة مرة. وواب عليه البخاري بباب الوضوء مرة مرة كان النبي عليه الصلاة والسلام دائما يدركها هو الذي كان يصلي بالناس. نعم - [00:41:17](#) كذلك مثلا لو دخل المسجد والامام يخطب والمؤذن يؤذن ليس والامام يخطب والمؤذن يؤذن يوم الجمعة ماذا يفعل؟ ماذا يفعل يا ادم؟ يقيم حتى يعتمر يتصلها ينتزر حتى ينتهي من المسجد. يرتد حتى ينتظر. طيب من يخالف؟ من يخالفه. هو يجلس حتى لا ينتزر باي قائمة - [00:41:32](#)

مم. اذا دخل هناك لا يكرم خلفه. لا انت فهمت الصورة؟ هو دخل المسجد يوم الجمعة والمؤذن يؤذن والامام على المنبر ماذا يفعل هل يصلي ام يردد؟ يردد. لان اظهر انه يصلي ولا يردد. لماذا؟ لانه لو ردد سيفوته الخطبة. سواء الخطبة وجه - [00:41:56](#) والتنظيم مستحب. فهمت الصورة؟ انه لم يقدم يجب على المستحب لانه لو ردد ماذا سيفعل؟ سيصلي ولا من يخطب اترك الانصات فهمت؟ فان قلت النبي عليه الصلاة والسلام امر من دخل ان يصلي ركعتين قبل ان يجلس. والامام يخطب نقول هذا لم يدرك الاذان اصلا. هذا يعني فهمت - [00:42:20](#)

كما التعارض بين مستحبين. الان انت يمكن ان تحصل ماذا؟ تحصل سماع الامام والانصات له او تحصل التردد. فتعارض عندك ماذا الان؟ امران فتقدم اعلاهما وسماع سماع الامام ولا يصيح النخل ان كان الوقت مضيقا فرمضان معصور. ولو ان الانسان صام نفلا بشهر رمضان فلا يصح النفل. لكن - [00:42:41](#)

يقول يبني على وجوب تعيين نية النية والصواب بلا شك ان ان تعيين واجب. وعلى هذا فلا يصح نفلا ولا فرضا. ما معنى؟ ولا يصح النفل وانني رحت مضيقا. فرمضان محصور. فلو ان انسان صام نفلا بشهر رمضان - [00:43:06](#)

يعني نوى في الليل ماذا ان غدا يا رمضان لا يصح لا يصح عليه ان يقضي ولا يصح صوما فرضا ولا نفر. نعم. من عليه فرض هل له ان يتنفل قبل اداء من جنسه ام لا؟ عليه فرض - [00:43:26](#)

من عليه فرض رمضان. هل له ان يتنفل بصيام شوال قبل قضاء رمضان ام لا؟ فقسم هذا الى نوعين. النوع الاول ماذا؟ عن عبادات المحضر. فقال العبادات المحضة حتى من لم يكن حضرات ما لا يعرف القاعدة. قال عبادات المحضة ان كانت موسعة جاز التنفل قبل ادائها كالصلاة اتفاقا - [00:43:43](#)

يعني مثلا فاتته فاتته صلاة الظهر نعم لم يصل بها هلا وتنفل ان كانت العبادة هل هو ان يتنفل قبل قضاء الصلاة؟ يقول ان كانت موسعة جاز التنفل قبل ادائك الصلاة بالاتفاق. وقبل - [00:44:02](#)

القضائية ايضا كقضاء رمضان على الاصح ان قبل قضاء الصلاة لا يجوز ان يتنفل لان الصلاة يجب ان تقضى على الفور. قبل قضاء

رمضان هل له ان يتنفل؟ في المذهب ماذا؟ يجوز على الاصح. لعلنا نقرأها رغم انه في مذهب ليس على الفور. وان كانت مضيقه كان وقت العبادة ماذا مضيق - [00:44:18](#)

لم تصح ولذلك صور فذكر منها ماذا؟ اذا تضايق وقت المكتوبة هل ينعقد التلفن حينئذ ام لا؟ على وجهين ذكرهما وصلنا الى الفرع وقوله قال ومنها لو حج صحيح اذا حج تطوعا؟ نعم اقرأ هذا - [00:44:35](#)

ومنها اذا عجز الاسلام لم يقل عن التطوع وانقلبت عن حاجة الاسلام على المذهب الصحيح هذا مضيق باعتبار ان الحاج لابد ان يبدأ بفرضه قبل نفيه. لان الحج عند الجمول ماذا؟ واجب على الفور. واجب على الفور يجب على حد الفرض - [00:44:54](#)

فلو حج نفلا يعني شخص مات قال ساحج نفلا. قالوا طبقني بحجته ماذا فرضا نعم ولكن هنا يقول انه انقلبت عن الواجب لان الحاج يختلف عن غيره يجوز فيه قلب النية. حتى ان الانسان لو حج عن غيره وهو عليه - [00:45:15](#)

وهو عليه حجة الفرض ولبي عن غيره واكمل الحج عن غيره فيكون الحج له مع ان النية من اولها الى اخرها عن الغير. هدفين بعد قليل في خلاف نعم ويكون له لو ويكون له قولوا نوى نفلا بهذا الحج وهو لم يؤدي الفريضة فتكون فريضة في اخره. اي - [00:45:34](#)

انقلب الى فريضة لان الحج يختلف عن غيره بعدة وجوه في حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرما فقال النبي عليه الصلاة والسلام من شبرا ولا اخ لي او قريب لي. قال حججت عن نفسك؟ قال لا. قال حج عن نفسك ثم حج عن - [00:45:58](#)

وهو سمع يلبي عن فلان اه قاصدا بالنية بالنية لفلان. والان لما انقلب جزء منها عن نفسه وانقلب لنفسه. وكذلك وكذلك الكل نقول حج عن نفسك وهذه القاعدة لها حروق. طيب هذه مسألة فيها خلاف بين اهل العلم. اول مسألة هناك مسألتان منفصلتان لا يجوز الخلط بينهما - [00:46:19](#)

ماذا؟ مسألة ان الحج مختلف عن غيري عن باقي العبادات في النية. انه يجوز مدى تغيير النية في الحج. ما الدليل على هذا؟ ادلة اخرى كثيرة غير حديث فيه خلاف في تصحيحه كما ساذكر الان. لو ان شخصا مثلا حج - [00:46:45](#)

كما فعل كما قال النبي عليه الصلاة والسلام للصحابه امرا بماذا؟ بفسر الحج الى ماذا؟ الى عمرة. امران بتحويل النية للحج واجب الى ماذا؟ العمرة واجب. لان العمرة واجبة على - [00:47:01](#)

نقل النية من حج الى مدى العمرة امر من كان قارنا ولم يكن معه هدي ان يتحلل الى عمرة. فتغيير النية في الحج ماذا يصح جاهز اما القول بان من حج عن غيره - [00:47:13](#)

انقلب حجه عن نفسه شاء امهد في خلاف. الذي يقول هذا الحنابلة والشافعي حبيبي لو الشافعي قالوا من لم يكن قد حج حجة الاسلام وحج عن غيره. انقلب حج عن غير ماذا - [00:47:28](#)

حج العن نفسي وسدلو بهذا الحديث ان النبي عليه الصلاة والسلام رأى رجل يقول ماذا؟ لبيك اللهم عن شبرهم فقال من شبرهما؟ قال اخ لي. قال احججت عن نفسك قال حج عن نفسك ثم حج عن - [00:47:41](#)

فقالوا قول حج عن نفسك معنى ذلك ان هذا الحج وقع عن نفسه. هذا الحديث اختلف فيه من ناحية السند ومن ناحية الدلالة. من ناحية السند الصحيح انها موقوفة على ابن عباس لا يصح مرفوع - [00:47:55](#)

ولو صح مرفوعا فليس فيه دلالة قطعية على انه لا يجوز للانسان ان يحج عن غيره اذا لم يحج عن نفسه لان هناك صورة ممكن شخص يقول كيف ليس الحج واجبا على الفور - [00:48:05](#)

بلا واجب على الفور ولكن هناك صورة ما هي السورة؟ انك لو كنت غير قادر على الحج ليس عند كمال. فجاء شخص فاعطاك مالا فقال ماذا رجعت عني انت الان لست مخاطبا بالحج. هل انت مخاطبا بالحج اصلا؟ لست مخاطبا لانه ليس عندك مال. فانت حججت عن غيرك بماله. فيكون الحج له. ولا يكون الحج لك - [00:48:19](#)

لان هذا الرجل الذي حج عن غيره لم يكن عنده مال ليحج عن نفسه بين قيل طب لماذا لم يستفصل النبي عليه الصلاة والسلام هذا الرجل؟ ويقول له كيف تحج عن نفسك؟ كيف تحج عن غيرك ولم تحج عن نفسك؟ هل لك مال او - [00:48:41](#)

الجواب ان الحج في زمن النبي عليه الصلاة والسلام وهذا الرجل وصل بنفسه الى ماذا الى المناسك. انا حد في زمن النبي عليه الصلاة والسلام ما كان فيه الكلفة والاحتياج الى زاد والراحلة. كما في كما في غير زمنه. هذا وجه - [00:48:57](#)

الاخر وجه اخر. وجه اخر ماذا؟ وجه اخر ان النبي عليه الصلاة والسلام لم يستفصل هذا الرجل لم يقل له يعني هل انت حججت عن شهرهما وتطوعا او غير او باجر او كذا؟ فالشاهد من الكلام ان الحديث ليس ماذا؟ ليس نصا قاطعا - [00:49:12](#)

في اننا نحسد احيانا ليس نصا قاطعا في ان من حج عن اه غيره تنقلب حجته عن نفسه مباشرة. بل هناك صورة يقع فيها النزاع. الاعناف والمالكية يرون انه يجوز للغير ان مع انهم يرون - [00:49:30](#)

يريد انه يجوز للانسان ان يحج عن غيره اذا لم يكن قادرا على الحج. فحج عن غيره باجرة مثلا اعطاه تكاليف الحج فحجة لكن ليس معنى هذا ان قلنا ان الحديث ليس فيه دلالة ليس معنى هذا ان الحج لا يجوز فيه هذا فسخ النية. يجوز فسخ النية كما قلنا من قران الى التمتع مثلا - [00:49:45](#)

الكلام يقول انه سمع يلبي. عن فلان قاصدا بالنيتي لفلان. فالان لما انقلب جزء منها نعم الاول ما نوى عن نفسي الاول الذي حج عنه ما نوى عن نفسه وانقلب لنفسه. الاول الذي حج عنه الذي حج عن شهر ما هذا. وكذلك الكل نقول حج عن نفسك - [00:50:03](#)

اذا من فروع القاعدة اذا اذا حج تطوع قبل حجة الاسلام لم يقع عن التطوع وانقلبت حجة عن حجة الاسلام على المذهب الصحيح. هو يشد بدل الخلاف في المسألة وخلاف المالكية والاحداث في هذه المسألة. هو تخصيصه للعمر انما الاعمال بالنيات. هذا عام يخص عقوبة. الا ترى ان - [00:50:22](#)

دليل اخر على جواز تعليق النية في الحج. علي رضي الله عنه والحديث في الصحيح لما اتى الى النبي عليه الصلاة والسلام وهو في حجة الوداع. فقال له بما احرمته - [00:50:42](#)

ماذا قال علي قال علي قلت احرمت على ما احرم به نبيك. قال فلا كحل حتى تنحر هديك. لان النبي حج مال حج قارنا. وعلي رضي الله عنه النبي عليه الصلاة والسلام اشركه في هديه. عليه لم يكن قد سقى الهدي معهم. فلا يلزمه ان - [00:50:52](#)

يمكن ان يتمتع فالنبي عليه الصلاة والسلام جعل نيات عليه ماذا؟ تابعة لنيته. مع انه في باقي العبادات لا يجوز تعليق النية على نية الغير. يعني هل مثلا ان اصلي الظهر وانا نعرف ان هذا ظهر. فقل نيته عن نية الامام انا دخلت المسجد ولا اعرف اين ظهر ام عصر - [00:51:10](#)

لا اعرف الوقت هل يجوز ان اعلق نيته على بيت الامام؟ لا يجوز. في العبادات لا يجوز تعليق النية على نية الغير. استثني الحج بادلة. مين اللي هيحلفها ليه؟ منها حليفة ان النبي عليه الصلاة والسلام امر الصحابة - [00:51:27](#)

ان يفسخوا وكانوا قادرين ان يفسخوا حدهم الى عمرة. طيب وهذا الحديث لو صح. لكن الحديث عرفت الخلاف في في معناه وفي دلالتة طيب ولو منها لو حج عن نذر او عن نفل وعليه قضاء حجة فاسدة - [00:51:39](#)

نظر ان يحج نظرا لحج فيجب ولا ان يحج صحيح او عن نفي او حتى نفلا وعليه قضاء حجة فاسدة. وقعت عن القضاء. ما الذي وقع عن القضاء؟ النذر او النفي. وقع عن القضاء - [00:51:54](#)

اذا ارسل حجه بالجماع يجيبون عليه ماذا ان يحج من العام القادم مرة اخرى قضاء للحجة الفاسدة فلو العام القادم بدلا من ان يحج الفاسدة حج حجة نافلة او حج حجة عن نذر تقع هذه الحجة ماذا؟ لا تقع عن نذره ولا تقع نفلا تقع عن الحجة الفاسدة. نعم لان الحج الفاسدة لا بد ان يقضيها - [00:52:10](#)

مباشرة في العام التالي في الوقت المضيق. فليس له ان يتنفل من جنسه قبل قبل قضاؤه. طيب دون ما نواه على المذهب ايضا. فاما ان تنفل بالحد بعد قضاء حجة الاسلام وقبل الاعتمار او بالعكس فهل يجوز ام لا؟ هذه مسألة اخرى. نعم - [00:52:34](#)

انت لف اقرأ هذا انت لف بالحج العمرة واجبة في المذهب. العمرة واجبة في المذهب يعني شخص الان صرت المسألة ماذا؟ شخص حج حجة الاسلام ثم تنفل بالحج قبل ان يعتمر - [00:52:54](#)

نعم قال في التلخيص ينبني على ان النسك هل هو على الفور ام لا؟ قلنا على الفور هو الصحيح في المذهب لم يجز والا جاز وفيه

نظر. اقرأ الحاشية للشيخ ابن عثيمين. نعم - [00:53:11](#)

لا شك ان ان في هذا نظرا والصحيح انه يجوز ان يتنفل بالعمرة من عليه فريضة الحج وان يتنفل بالحج من عليه فريضة العمرة لانهما وان كان من جنس من جنس كلاهما نسك لكن افعالها تختلف وزمنهما يختلف فلا يضيق هذا على هذا - [00:53:25](#)
يعني شخص لم يحج. لم يحج ان نقول له تنفل بالعمرة يجوز التنفل بالعمرة. لان العمرة ليست من جنس ماذا؟ الحج. وزمن العمرة مطلق. زمن الحج مقيد. والعكس شخص حج مفردة. حج ماذا - [00:53:48](#)

مفردة ولم يعتمد عليه عمرة الان. ثم حج مفردا مرة اخرى الحج المفرد مرة اخرى هذا نافلة واجب. ولم يأتي بالواجب الاد والعمرة. يجوز هذا. لكن نقول له الاولى بان الاولى والافضل في حقه ماذا؟ يعني بعض الناس يكرر العمرة - [00:54:02](#)

ولم يحج حج الفريضة. نقول الاولى في حق عبادة. ان يجمع المال حتى يحج الاولى في حقه. لان تحصيل الاستطاعة ليس واجبا لماذا تحصيل الاستطاعة لان ما لا يتم؟ الوجوب الا به. فليس بوجه. بل يتم الوجوب الا به فليس بوجه. يعني ليس واجبا عليك ان تجمع المال لتحج وليس - [00:54:17](#)

الواجب عليك ان تجمع النصاب لتجمع عليك الزكاة اما بدأت دلوقتي فهنا الحج جنس يختلف عن جنس ماذا؟ العمرة. فنقول انه لا يجوز ان يجوز ان يتنفل بالحج قبل ان يحج الحج الواجب. نعم - [00:54:36](#)

قال اما الزكاة واما الزكاة فقال الاصحاب يصح ان يتنافل بالصدقة قبل ادائها وان كانت على الفور. وكذلك نص احمد في رواية في رواية مهند. مم. في من عليه زكاة ونذر لا يبالي بايهما يبدأ. وهذا اذا كان ماله يتسع له - [00:54:53](#)

فاما ان لم يتسع فسندكره. ما المعنى؟ الان هذا الرجل وجبت عليه الزكاة والزكاة واجبة عند الائمة الاربعة على الفور حتى عند الشيخ فقط هم الذين قالوا مدى الزكاة ليست واجبة على الفور - [00:55:16](#)

نعم لماذا واجبة على الفاولات تتعلق بحق الفقير؟ تتعلق بحق الفقير. فهذا الرجل ان وجبت عليه الزكاة. فلما وجبت عليه الزكاة اراد ان يتصدق هل يجوز ان تصدق قبل ان يزكي ام لا؟ يجوز بشرط ان يكون ماله متسعا للزكاة ولغيره. يعني لا ينفع مثلا انه عليه مثلا - [00:55:30](#)

اخرج من الزكاة مثلا عشرة الاف جنيه. وليس عنده العلم الا هذه العشرة ليس له ان يتصدق. لكن عنده اثني عشر الف ليريد ان يتصدق قبل ان يخرج الزكاة. نعم - [00:55:49](#)

النوع الثاني التصرفات الثانيين في الزكاة في الزكاة اذا تطوع الانسان وعليه الزكاة يجوز ان ان انت ان تصدق وعليه زكاة لم يؤدها نقول ان هذا جائز اما اذا قلنا ان الزكاة على التراقي فالامر ظاهر. لان وقتها موسع. واذا قلنا على الفور فهو ايضا جائز. لان - [00:55:59](#)

غير مؤقتة بوقت محدد من اول من اوله واخره ولم تكن كالصلاة ولكن هذا اذا كان ماله يتسع للزكاة والصدقة اما اذا لم يتسع فسيذكره. شيخ من؟ قال لا الاحناف قالوا بالتراخي في الزكاة لماذا؟ لان الاحناف يعتبرون - [00:56:28](#)

النصاب طرفي الحول انا هنا في خلف واصلاب. الاصل عند الاحناف ادنى الواجب على الفقر بخلاف وصلهم في الزكاة. والشفافية خلفوا اصلهم في الزكاة مع ان الاصل عند عند الشافعي ماذا؟ ان الواجب علينا الطلاق. طب ماذا خلاف اصلهم في الزكاة؟ قال ان الزكاة متعلقة بحق العباد وحق العباد - [00:56:52](#)

ليس فيه مسامحة. حق العباد مبنى لا مشاحة. فلا بد ان يدفع مباشرة لما قالوا قالوا النصاب عندهم ليس شرطا ان يكون ماذا؟ مكتملا طوال الحمل. الائمة الاربعة الى الاحناف اشترطوا في النصاب ان يكون - [00:57:08](#)

طوال الحوض. فقالوا اذا اكتمل في اخر الحوض لو اكتمل النصاب في اخر الحول نعم له ان يؤخر الزكاة. له ان يؤخر الزكاة. نعم النوع الثاني التصرفات المالية كالعتق والوقف والصدقة والهبة اذا تصرف بها وعليه دين ولن يحجر عليهم - [00:57:24](#)

فالمذهب صحة تصرفي وان استغرق ماله في ذلك. واختار الشيخ تقي الدين رحمه الله انه لا ينفذ شيء من ذلك مع طالبت الغرماء وحكاها قولا في المذهب ويمكن تخريجه في المذهب من اصلين. قبل ان يثقل الاصلين. سورة النوع الاول هو مدى العبادات المحضة.

الحمد لله نتكلم عن اي قاعدة - 00:57:46

قاعدة هل يجوز ان يتنفل من عبادتي اللي تنفل من جنس العبادة التي وجبت عليها قبل اداء العبادة. قلنا هذا فيه نوعان. عبادات بدنية وتصرفات مالية. كل العبادات المالية ماذا؟ يجوز ان يتنفل - 00:58:08

اذا كانت العبادة من غير جنس الواجب عليه او كانت العبادة من جنس الواجب عليه ولكنك وقتها موسع اما كانت العبادة من جنس الواجب عليه. وقتها مضيق لا يجوز ان يتنفل. تمام؟ الثاني هو التصرفات المالية. اللي هي التصرفات المالية؟ قال كالعتق والوقف والصدقة والهبة - 00:58:23

اذا تصرف بها وعليه دين ولم يحجر عليه. المعتمد في المذهب ماذا؟ وهذا مذهب الجمهور ايضا. ان الانسان لو كان عليه ديون ليمنع من الصدقة الا اذا حجر عليه بحكم القاضي. لان القاضي حكم قال فلان هذا ما لا مأجور عليه. فهذه الحقيقة بعد حكم القاضي ليس له ان يتصدق ليس له - 00:58:40

لابد ان يؤدي ديونه او لا شيخ الاسلام يخالف في هذا وبلاغه فيه قوة. يقول لا يشترط حكم قاضي في الحجر. بل لو علم ان الغرماء يطالبونه بالديون لا يجوز ان يتصرف في عتق ولا فيهم ولا في شيء. ولو علم الغرماء هذا واثبتوا بالبينة انه تصدق او اعتق بعد - 00:59:00

بالديون لهم ان يبطلوا هذا. يبطلوا الصدقة ويبطلوا الهبة ويبطلوا العتق. فهمت هذا؟ طيب هذا معنى قولي ماذا؟ هذا معنى قوله وحكاة قولنا في المذهب شيخ الاسلام يعني ويمكن تخريجه. التخريج قلنا ومعناه ماذا في المذهب؟ انا كلمة تخريج - 00:59:21
القياس على منصوص الامام. القياس على منصوص الامام. يمكن تخريجه في المذهب من اصلين. يعني يمكن تخريج قول شيخ الاسلام في ان الذي طوّل بالدين ليس فله ان يتصدق حتى ان لم - 00:59:36

حتى ان لم يحجر عليه. نعم؟ على قولين على اصلين. ما هو الاصل الاول؟ احدهما احدهما ما نص عليه احمد رحمه الله في رواية حنبل فيمن تبرع بماله لوقف او صدقة وابواه محتاجان - 00:59:49

ان لهما رده واحتج بالحديث المروي في ذلك. اخرج واذا كان الدين يستغرق ان اعرف طيب اه اقرأ لم نقرأ اقرأ واذا كان الدين يستغرق ما له فاما ان يحجر عليه او لا يحجر. فان حجر عليه يعني منع من التصرف بواسطة القاضي - 01:00:06

ان تصرفه لا يصح لانه محجور عليهم وان لم يحجر عليه لكن دينه مستغرق يعني دينه يستغرق غلما. فكيف يتصدق بماله؟ يعني عليه مثلا مائة الف ولو خمسين الف الف وعدة وخمسين الف - 01:00:30

الف وله وله مائة الف. اما الدين يكون مساوي بالمال او الدين اعلى من المال. في هذه الحالة ليس له ان يتصدق لاننا نتصدق ماذا سيكون قد اضر بمن بالغرباء - 01:00:49

طيب وان لم يحجر عليه لكن دينه مستغرق فالمذهب وان التصرف ماذا صحيح لماذا؟ لانه حر بماله قبل ان يحجر عليه. واختار شيخ الاسلام ماذا؟ انه لا يصح مع مطالبة الغرماء. طالما طلبوك لا يصح. فاذا طلبوك ما صح تصرفك. يعني ما معنى ما صح تصرفك - 01:01:01

يعني لهم كما ذكرت ان اقاموا البينة ان تصرفك كان بعده المطالبة لهم ان يبطلوا هذا التصرف ويلغوا هذه الهبة ويلغوا هذا العتق. نعم كلام الشيخ الاسلام اصح لماذا؟ قال الامام طالبوا - 01:01:20

نعم تعلق حقهم بهذا المال. طالبوا تعلق حقهم. طالبوا تعلق حقهم. تعلق مفعول به لطالبه. طالبه تعلق حقهم بهذا المعين وهو ما عنده غيره. فلو جئنا مثلا لشخص عليه عشرة الاف ريال وليس عنده الا هذا العبد الذي يساوي عشرة الاف ريال فقط - 01:01:36

اعتقه مع مطالبة الغرماء بديونهم. فعلى المذهب يصح العتق لانه ما حجر عليه. لان القاضي لم يحجر عليه. وعلى رأي شيخ الاسلام انه ما يصح ذلك ورأي الشيخ يصح؟ يعني ينبغي على اصلين يذكرهما - 01:01:58

ادي الاصل الاول المثني فوق قال ما نص عليه احمد في رواية حنبل في من تبرع بماله بوقف. تصرفاته الغرماء ام بواسطة القاضي ولا بد ان يقيموا القاضي لا يستطيع الغريم ان يبطل التصرف الا بحكم القاضي - 01:02:13

كيف وصلت للتصرف؟ لابد ان يذهب الى القاضي فيقيم البيئة ان هذا الرجل الغريب قد يكون يدعي. الغريب قد يدعي ان هذا الرجل اعتق بعد المطالبة ويكون كاذبا في نزاع وكل النزاع لابد فيه من حكم قاضي. فلا بد ان يذهب اولاً الى القاضي يثبت ان مطالبته كانت قبل العتق. فاذا ثبت هذا عند القاضي وكان مذهب - [01:02:28](#)

القاضي مدام شيخ الاسلام له ان يحكم به لكن لو مذهب القاضي مذهب الجمهور خلاص حكم القاضي يرفع الخلاف. لابد ان ان يمثل الى حكمه. لان كل مسألة فيها نزاع لا يجوز ان ان يتخذ احد المتنازل - [01:02:48](#)

يا عيني قول او حجة حتى لكان قول رجاحة فقهية لابد ان يرجع الى بدل القضاء لفصل النزاع واحتج بالحديث المروي في الصورة هي ماذا؟ احمد له قوله في ماذا؟ انه لانه تبرع بماله - [01:03:01](#)

بوقف او صدقة واباه محتاجان ان لهما رده. لهما اي للابوين رد هذا التبرع ويقاس على ذلك نفس المسألة نفس المسألة لان نفقة الوالدين واجبة على الولد واضح؟ فالديون كذلك ديون الغارمين واجب ادائها على المدين. الجامع بين المسألتين ماذا؟ ما هو الجمع بينهما؟ الحق الواجب الحق الواجب على المكلف - [01:03:18](#)

طبيب طيب قال في في الحاشية انا لا اعرف هذا الحديث لكن فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام رد الذي تبرع وتصدق بماله ويحتجته الثاني قال في المتن والثاني. الحديث واحتج بالحديث المريض. هذا يعني هناك حديث لا يعرف الحديث. لا يعرف - [01:03:42](#)

يعني الشيخ ابن عثيمين يقول لا اعرف هذا الحديث. ولكن بعد الحديث على كلام ابن رجب ماذا؟ ان النبي عليه الصلاة والسلام رد رد هذه الهبة وهذا الوقف لم لم يجزه - [01:04:05](#)

لكن بغض النظر المسألة فيها حدث او ليس فيها حديث ثبتت مذهب الامام احمد الساداني سواء حتى لو كان هذا حديث ضعيفا. المهم ان مدامه في هذه المسألة هو ان الوقفة يبطل. فيخرج عليه ماذا؟ المسألة التي بعده. وان هذا - [01:04:21](#)

تصرفه يقتل لانه لا دني له مدين مطالب بدينه. طبيب الوجه الثاني او الاصل الثاني في تخريج قول شيخ الاسلام قال والثاني والثاني انه نص في رواية اخرى على من اوصى باجانب وله اقارب محتاجون ان الوصية ترد عليهم - [01:04:35](#)

وتخرج من ذلك ان من تبرع وعليه نفقة واجبة لوارث او دين ليس له وفاء انه يرد ولهذا يباع المدبر في الدين خاصة على رواية.

طبيب الثاني الاصل الثاني الذي يخرج عليه قول شيخ الاسلام انه اي احمد نص - [01:04:56](#)

في رواية اخرى على من اوصل اجانب وله اقارب محتاجون. شخص اوصى باجانب نعم ولو اقارب محتاجون سواء كانوا هذه الاقارب ماذا؟ ذوي الارحام او عصبات المهم حتى لو كانوا غير وارثين يعني. نعم؟ لان الوصية لا تجوز ووارث. هؤلاء العقد بغير وارث -

[01:05:13](#)

نعم محتجون ان الوصية ترد عليه. الوصية تقتل الاجانب والترد على من؟ على الاقارب. على الاقارب. فيتخرج على ذلك ماذا؟ من باب اولى بان الوصية من لماذا قلنا من باب اولى؟ الاصل الثاني اقوى لماذا اقوى؟ لان الوصية للاجانب هل هي واجبة اصلا؟ ليست

واجبة اما النفقة على الوالدين - [01:05:28](#)

فاذا كانت الوصية للاجانب غير واجبة ودين الاقارب دين المدينين اداء الدين للمدينة. واجب فهذا قياس اولى. فهذا قياس اولى على قول الامام احمد وتخرج من ذلك ان من تبرأ عليه نفقة واجبة لوارث او دين ليس له وفاء انه يرد. ولهذا يباع المدبر العبد المدبر او

العبد الذي قال سيده انت حر بعد موته - [01:05:48](#)

عبد المدبر يباع في الدين. لان شخصا عليه دين واعتق عبدا عن دبر. لا يعتق العبد بموته الا بعد ماذا؟ الا بعد اداء الدين. يباع العبد

ويسد الدين. طبيب. خلف الحاشية. التخرج - [01:06:10](#)

فتخرج من ذلك لا تخرج من قول احمد من هذه الرواية عند احمد انه اذا اوصل الى جانب محتاجون. نعم المدبر. بيع المدبر وهو

العبد الذي علق عتقه بالموت بان قال سيده اذا مت فانت حر. فاذا مات وعليه دين فان - [01:06:24](#)

فاننا نقدم الدين على التدبير. فنبيع المدبر ونوفي الدين. ونوفي الدين. لو كان هذا قبل ان يقع في الدين شيء؟ نعم؟ قبل ان يقع في لا

بأس. لا بأس. دبره بعد بعد الديون وقبل الديون. لان التدبير هذا - [01:06:48](#)

تنبيل هذا العتق هذا نعم يقدم على مدى الدين يقدم عليه. لانه معلق بالموت. لكن لو اعتقه في حياته قبل ان يؤدي الديون صح العتق
 الا ان كان هناك مدى مطالبة على مذهب شيخ الاسلام لا يصح. فهمت - [01:07:05](#)

ونقل ابن منصور عن احمد فيمن تصدق عند موته بماله كلهم قال هذا مردود لو كان في حياته لم اجوز له اذا كان له ولد سورة المسألة
 انه تصدق عند موته بماله كله. والهبة في مرض الموت عند موت يعني في مرض موته. تجري مجرى الوصية - [01:07:20](#)

فهمت طب هل لو تصدق بمال كل في حياته باحمد قال هذا مردود ولو كان في حياتي في حال صحته لم اجوز له ذلك اذا كان له ولد
 ومسألة ماذا؟ الصدقة بكل المال. ان يتصدق بكل المال لانه ولا يجوز ان يتصدق بكل ما لوقي ويبقى ولده بدون نفقة. طب كيف يفهم
 حديث ابي بكر ان ابا بكر ماذا - [01:07:43](#)

تصدق بماله كله. ذكر هذا الحافظ في الفتح وقال يجوز الصدقة بالمال كله بشرطين. الشرط الاول ماذا ان يكون عند حسن التوكل.
 يعني لا لا يجزع اذا تصدق ويندم انه تصدق. الشرط الثاني ماذا؟ ان يكون عنده مال يكفي لنفقة من تجب عليه نفقته - [01:08:05](#)

نعم فحمد حامد صدقة ابي بكر لكل مال لانه كان يعلم انه سيتجدد له كسب من مثلاً من ارض يخرج منها زرع ويدل على هذا ان ابا
 بكر عندما مات كان قد اوصل - [01:08:22](#)

البخاري كان قد اوصل عائشة بماذا؟ بجداً عشرين وصفاً من ارضه بالغابة فكان عنده مال يأتيه من من الزرع او كذا فهو تصدق بماء
 كل الذي في يده الان ومنتظر ان يرزق مالا اخر من زرع او غير ذلك - [01:08:32](#)

بهذين الشرطين يجوز الصدقة بكل الباب. نعم. فالامام احمد قال ماذا؟ ارده ان كان له ولد وليس له الى هذا المال. ارده هل معنى
 ارده؟ يعني يمنعه من التصديق بجميع مال - [01:08:47](#)

لم يبقي لولده شيئاً يتصدق يتعايش منه بيعاني. نعم هذا احدي الروايتين عن احمد انه لا يجوز التصديق بجميع ماله اذا كان له ولد
 لانه يدع واجبا للتطوع ولكن واجب النفق على والد التطوع هو الصدقة. نعم - [01:08:57](#)

ولكن الرواية الثانية عن احمد الجواز ذلك وقد فعل ابو بكر رضي الله عنه فتصدق بماله كله. كل اللي حصل حملها على بال انه ترك
 اه مال لولده بمعنى ما يتوقع اتيانه يعني. نعم. من نفقة او كسب. نعم - [01:09:17](#)

فاذا علم الانسان من نفسه انه سيحصل لاولاده ما يجب لهم فوثق بما عند الله فانه يجوز ان يتصدق بماله علم انه سيحصل لاولاده ما
 يجب له. يعني سيتجدد له مال مثلاً يأتيه راتب كل شهر. ويتصدق بكل المال الذي في يده الان. لا بأس. طيب - [01:09:33](#)

ووثق بما عند الله حسن توكله. فانه يجوز ان يتصدق بماله كله؟ نعم ولكن الافضل الا يتصدق بزائد عن الثلث. ولهذا لما اراد كعب بن
 مالك ان يتصدق بماله او ابو لهابة - [01:09:53](#)

من المنذر ان يتصدق بماله لتوبة الله عليه. قال الرسول صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض مالك. فهذا يدل على الجواز لكن
 الافضل الا يزيد عن الثلث مثل حديث من اعتق ستة من الرقيق ليس له مال غيرهم. فافرق بينهم - [01:10:08](#)

النبي صلى الله عليه وسلم واعتق ثلثهم وابقى الثلثين. لماذا ابقى لماذا اقرع لانهم اشتركوا في حق العتق والقاعدة في القرى ماذا؟
 ان من تساوا في حق مشترك لا يمكن التمييز بينهم عمل بالقرآن. يعني هذا الرجل ماذا؟ كان قد اوصى ان يعتق - [01:10:28](#)

بعد موته. ولكن هذا حديث ظاهر يعني ظاهر حديث ليس هكذا. ويقول لك ان الافضل الا يزيد عن الثلث. بالتعليق من اعتق ستة.
 الظاهر هنا ان كلام الشيخ انه اعتق ستة في ماذا - [01:10:48](#)

في حياتي ظاهر الحديث انه اعتق ستة في علي الحديث فاذا كان حديث سيدنا مسلم ان رجل اعتق ستة عبيد له بعد موته. كانوا
 مدبرين والوصية لا تجب الا في الثلث الا اذا اذن الورثة فيما زاد على الثلث. فلما مات - [01:11:01](#)

جزأهم النبي اسلافاً اثنان واثنان واثنان واقرع بينهم فاعتق اثنين وارقى ماذا مفهوم يعني اه اعتقت لي ورقة اربعة هذا حديث هنا
 يعني في اشكال ما هو الاشكال هنا نحن نتكلم عن الصدقة بالمال كله حالة - [01:11:17](#)

الحياة وهذا الرجل صدقته بالعبيد كانت بعد موته يعني كانوا مدبرين نعم - [01:11:36](#)